

من فاتته التكبيرة الأولى من الجنازة فماذا يفعل ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته من فاتته التكبيرة الاولى في صلاة الجنازة فماذا يفعل؟ الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء ان القضاء كالاداء الا بدليل - [00:00:00](#)

فاذا فات الانسان شيء من تكبيرات صلاة الجنازة فانه يدخل مع الامام في التكبيرة التي هو فيها فتكون هي التكبيرة الاولى بالنسبة للمأموم حتى وان كانت هي التكبيرة الثانية او الثالثة بالنسبة للامام. لان - [00:00:20](#)

قول الصحيح عند اهل العلم ان ما يدركه المأموم من صلاة امامه فانه يعتبر اول الصلاة باعتبار المأموم واضرب لكم مثالا لو ان المأموم في صلاة الجنازة دخل مع الامام في الركعة الثانية. فان - [00:00:41](#)

عفوا في التكبيرة الثانية. لو ان المأموم دخل مع الامام في صلاة الجنازة في التكبيرة الثانية. فتكون هي تكبيرة الثانية في حق الامام. ولكنها التكبيرة الاولى في حق المأموم. فالمشروع للمأموم في هذه الحالة ان يقرأ - [00:01:01](#)

بفاتحة الكتاب. ثم اذا كبر الامام للثالثة فهي ثالثة في حق الامام ولكنها هي التكبيرة الثانية في حق المأموم. والمشروع للمأموم فيها ان يكثر من الصلاة والسلام على النبي صلى الله - [00:01:21](#)

عليه وسلم فاذا كبر الامام للرابعة فانها الرابعة في حق الامام لكنها الثالثة في حق المأموم والمشروع للمأموم في هذه الحالة ان يدعو بما تيسر الدعاء به في هذه التكبيرة. فاذا سلم الامام - [00:01:41](#)

بقي في هذه الحالة على المأموم تكبيرة واحدة فيكبر ثم يسلم وهذا ينبني على خلاف اهل العلم فيما يدركه المأموم من صلاة امامه ايكون موافقا فيه للامام؟ ام يعتبر اول - [00:02:01](#)

صلاته وقد ذكرت لكم ان الراجح من قولي اهل العلم في هذه المسألة هو ان ما يدركه المأموم من صلاة امامه يعتبر واول الصلاة في حق المأموم والله اعلم - [00:02:20](#)